

مؤتمر نزع السلاح

CD/1392

24 April 1996

ARABIC

Original: SPANCH

مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٦
موجهة إلى أمانة مؤتمر نزع السلاح من البعثة
الدائمة للمكسيك تحيل فيها نص القرار
C/E/RES.27، المعنون "التعاون مع المناطق الأخرى
الخالية من الأسلحة النووية"

تهدي البعثة الدائمة للمكسيك لدى المنظمات الدولية تحياتها إلى أمانة مؤتمر نزع السلاح وتتشرف
بأن تحيل إليها نص القرار C/E/Res.27 المعنون "التعاون مع المناطق الأخرى الخالية من الأسلحة النووية"، وهو
القرار الذي اعتمده في ٢٧ آذار/مارس مجلس وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر
الكاربيبي. وترجو البعثة الدائمة للمكسيك توزيع هذا القرار بوصفه وثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح.

القرار C/E/Res.27

التعاون مع المناطق الأخرى الخالية من الأسلحة النووية

إن المجلس،

إذ يذكر بأن حكومات أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي قد قامت منذ عام ١٩٦٧، بهدف المساهمة في إنهاء سباق التسلح ولا سيما في ميدان الأسلحة النووية، وفي تعزيز السلم العالمي على أساس تساوي الدول في السيادة والاحترام المتبادل وحسن الجوار، بالتوقيع على معاهدة ثلاثيولكو التي اتخذت نموذجا لإنشاء مناطق أخرى خالية من الأسلحة النووية في مناطق مختلفة من العالم،

وإذ يعتبر أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية يسهم إلى حد بعيد في تعزيز السلم والأمن الدوليين من خلال تقليص مناطق النزاع،

وإذ يشير بصفة خاصة إلى القرار (E-IV) 14 المؤرخ في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ الذي أعرب فيه المؤتمر العام عن ارتياحه للتوقيع على معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ (معاهدة راروتونغا)،

وإذ يضع في اعتباره أن رؤساء دول رابطة أمم جنوب شرقي آسيا قد وقعوا في بانكوك في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ على معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرقي آسيا،

وإذ يلاحظ مع الارتياح أنه سيتم في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ فتح باب التوقيع في القاهرة بمصر على معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا (معاهدة بليندايا)،

وإذ يحيط علما بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦٦/٥٠ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ الذي تحت فيه الأطراف المعنية مباشرة على النظر في امكانية اعتماد تدابير لتنفيذ الاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط،

وإذ يسلم بأن إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية يشكل تدبيرا هاما من أجل تحقيق هدف إقامة عالم خال تماما من الأسلحة النووية،

واقترعا منه بأنه إلى أن يتحقق هذا الهدف، من الضروري بصورة مطلقة أن تلتزم جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية باحترام المناطق الخالية من الأسلحة النووية المنشأة بموجب اتفاقات فيما بين دول المناطق المعنية،

يقرر أن:

- ١- يرحب مع الارتياح بإنشاء منطقتين خاليتين من الأسلحة النووية في جنوب شرقي آسيا وأفريقيا؛
- ٢- يكلف الأمين العام بالقيام، بالنيابة عن المجلس وبالتشاور معه، بتعزيز تبادل المعلومات حول الخبرة التي اكتسبتها وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على مدى نحو ٣٠ سنة من وجودها؛
- ٣- يطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريرا بشأن امكانيات عقد اتفاقات تعاون مع المناطق الخالية من الأسلحة النووية في جنوبي المحيط الهادئ، وجنوب شرقي آسيا، وأفريقيا من أجل التوصل إلى اعتماد مواقف مشتركة فيما يتصل بقضايا نزع السلاح في محافل الأمم المتحدة؛
- ٤- يدرس تقرير الأمين العام بغية اعتماد التدابير ذات الصلة.
